



Government of Ajman

الجريدة الرسمية لإمارة عجمان

لشهر سبتمبر

رقم العدد (9) / 2025

تاريخ النشر: 2025.10.01



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجريدة الرسمية

لإمارة عجمان

2025م

عن شهر سبتمبر

العدد (9) / 2025

تاريخ النشر: 01.10.2025

تصدر عن:

دائرة الشؤون القانونية لحكومة عجمان



الفهرس

م	البيان	الصفحة
القوانين		
1	القانون رقم (4) لسنة 2025 بتعديل القانون رقم (2) لسنة 2022 بشأن تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في امارة عجمان	5
المراسيم الأميرية		
1	المرسوم الأميري رقم (7) لسنة 2025 بشأن تجديد مدة مجلس إدارة هيئة المناطق الحرة في إمارة عجمان	9
القرارات الأميرية		
1	القرار الأميري رقم (18) لسنة 2025 في شأن تشكيل مجلس أمناء هيئة الأعمال الخيرية العالمية	11
2	القرار الأميري رقم (19) لسنة 2025 بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء جائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم	13

القوانين



القانون رقم (4) لسنة 2025

بتعديل القانون رقم (2) لسنة 2022

بشأن

تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إمارة عجمان

نحن حميد بن راشد النعيمي حاكم إمارة عجمان

بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 2022 بشأن تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إمارة عجمان، وعلى المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 2012 بشأن دائرة المالية في عجمان وتعديلاته، وعلى المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 2018 بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان، وبناءً على موافقة لجنة التشريعات،

أصدرنا القانون الآتي:

المادة (1)

استبدال

يُستبدل بنصي المادتين (1) و(3) من القانون رقم (2) لسنة 2022 المشار إليه، النصان الآتيان:

المادة (1)

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية أينما وردت في هذا القانون المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الدولة	:	دولة الإمارات العربية المتحدة.
الإمارة	:	إمارة عجمان.
الحاكم	:	حاكم الإمارة.
ممثل الحاكم	:	ممثل الحاكم للشؤون الإدارية والمالية.
الحكومة	:	حكومة الإمارة.
الدائرة	:	دائرة المالية في عجمان.
الجهة الحكومية	:	أي دائرة، أو إدارة، أو مركز، أو مجلس، أو جهاز، أو أي جهة أخرى تدخل موازنتها كلياً أو جزئياً ضمن الموازنة العامة لحكومة الإمارة.
الجهة المستقلة	:	الهيئة أو المؤسسة العامة التابعة للحكومة التي تتمتع بالاستقلال المالي والإداري وفقاً للتشريع المحلي الصادر بإنشائها أو إعادة تنظيمها، بما في ذلك المناطق الحرة.

المدير العام	:	مدير عام الجهة الحكومية، وتشمل العبارة الأمين العام أو المدير التنفيذي للجهة الحكومية المعنية ومن في حكمهما.
المشروع	:	أي مرفق، أو خدمة، أو نشاط، أو منتج يتم الإشراف عليه أو تقديمه أو إنتاجه من قبل الجهة الحكومية، والذي يكون محلاً لعقد الشراكة.
القطاع العام	:	الجهات الحكومية في الإمارة.
القطاع الخاص	:	المؤسسات الخاصة والشركات.
الشراكة	:	علاقة تعاقدية تجمع بين القطاعين العام والخاص، تنشأ وفقاً لأحكام هذا القانون والقرارات الصادرة بموجبه، وتهدف إلى تنفيذ المشروع كلياً أو جزئياً عن طريق القطاع الخاص للاستفادة من كفاءته وإمكانياته المالية والفنية وغيرها.
عقد الشراكة	:	عقد تبرمه الجهة الحكومية مع شركة المشروع لمدة معينة، ويحدد أحكام وشروط وأسلوب تنفيذ الشراكة، وفقاً لأحكام هذا القانون والقرارات الصادرة بموجبه.
شركة المشروع	:	المؤسسة أو الشركة التي يتم تأسيسها لتنفيذ مشروع من مشروعات الشراكة التي تطرح وفقاً لأحكام هذا القانون، وتشمل العبارة "الشريك" في حال قيامه بتنفيذ المشروع دون تأسيس شركة مشروع لهذا الغرض.
الشريك	:	أي مؤسسة أو شركة من القطاع الخاص أو أي ائتلاف منهم يكون طرفاً في عقد الشراكة.
لجنة الشراكة	:	اللجنة المشكلة لدى الجهة الحكومية، وفقاً لأحكام هذا القانون.

المادة (3)

نطاق التطبيق

تُطبق أحكام هذا القانون على:

1. الجهات الحكومية.
2. الجهات المستقلة التي يصدر بتحديددها قرار من رئيس المجلس التنفيذي.
3. كافة المشاريع التي تكون محلاً لعقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الإمارة، بغض النظر عن نوعها أو شكلها أو طبيعة نشاطها، والتي يتم إبرام عقود شراكة بشأنها بين أي من الجهات المحددة في البندين 1 و 2 من هذه المادة، وأي من مؤسسات أو شركات القطاع الخاص وذلك بعد العمل بأحكام هذا القانون، ويُستثنى من ذلك الآتي:

- أ. المشاريع التي تم الانتهاء من طرحها وترسية العطاء بشأنها قبل العمل بأحكام هذا القانون.
- ب. العقود التي يحددها رئيس المجلس التنفيذي بموجب قرارات تصدر عنه في هذا الشأن، بناءً على توصية من ممثل الحاكم.

المادة (2)
السريان والنشر

يُعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في هذا اليوم الاثنين الموافق 07 من شهر ربيع الآخر 1447 هجرية الموافق 29 من شهر سبتمبر سنة 2025 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي
حاكم اماره عجمان



المراسيم الأميرية



المرسوم الأميري رقم (7) لسنة 2025
بشأن تجديد مدة مجلس إدارة هيئة المناطق الحرة في إمارة عجمان

نحن حميد بن راشد النعيمي حاكم إمارة عجمان

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 2018 بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان،
وعلى المرسوم الأميري رقم (8) لسنة 2021 بشأن هيئة المناطق الحرة في إمارة عجمان،
وعلى المرسوم الأميري رقم (21) لسنة 2022 بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة المناطق الحرة في إمارة عجمان،
أصدرنا المرسوم الآتي:

المادة (1)

تجديد مدة مجلس الإدارة

تُجدد مدة مجلس إدارة هيئة المناطق الحرة المُعاد تشكيله بالمرسوم الأميري رقم (21) لسنة 2022 المشار إليه لمدة أربع سنوات أخرى .

المادة (2)

السريان والنشر

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في هذا اليوم الاثنين الموافق 07 من شهر ربيع الآخر 1447 هجرية الموافق 29 من شهر سبتمبر سنة 2025 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي
حاكم إمارة عجمان

القرارات الأميرية



القرار الأميري رقم (18) لسنة 2025
في شأن
تشكيل مجلس أمناء هيئة الأعمال الخيرية العالمية

نحن حميد بن راشد النعيمي حاكم إمارة عجمان،

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2025 في شأن هيئة الأعمال الخيرية العالمية،
وعلى القرار الأميري رقم (14) لسنة 2020 بتعيين أمين عام هيئة الأعمال الخيرية العالمية،
وعلى القرار الأميري رقم (4) لسنة 2021 في شأن تشكيل مجلس أمناء هيئة الأعمال الخيرية العالمية،
وبعد التشاور مع سمو وليّ عهد الإمارة، رئيس المجلس التنفيذي،

أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

تشكيل مجلس الأمناء

يُشكل مجلس أمناء هيئة الأعمال الخيرية العالمية لمدة (4) أربع سنوات، وذلك على النحو الآتي:

1. **سعادة الشيخ الدكتور/ محمد بن عبدالله بن سلطان النعيمي** رئيساً
2. **سعادة/ عبدالرحمن غانم عبدالرحمن المطيوعي** نائباً للرئيس
3. **سعادة/ سلطان خليفة بن حارب المهيري** عضواً
4. **سعادة/ رائد عبيد محمد الزعابي** عضواً
5. **سعادة/ عائشة محمد سعيد الملا** عضواً
6. **سعادة/ عبيد حمد عبيد الزعابي** عضواً
7. **سعادة الدكتور/ عبدالله محمد بن شمل المعمرى** عضواً
8. **سعادة/ سعيد أحمد راشد بن شبيب** عضواً
9. **سعادة/ عفراء بخيت سيف بن هندي العليلي** عضواً

المادة (2)

السريان والنشر

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في هذا اليوم الاثنين الموافق التاسع من شهر ربيع الأول 1447 هجرية، الموافق الأول من شهر سبتمبر سنة 2025 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي

حاكم إمارة عجمان



القرار الأميري رقم (19) لسنة 2025 بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء جائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم

نحن حميد بن راشد النعيمي حاكم إمارة عجمان
بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 2018 بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان،
وعلى القرار الأميري الصادر عنا بتاريخ 1992/11/09 بإصدار النظام الأساسي لجائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم
وتعديلاته،
وعلى القرار الأميري رقم (1) لسنة 2005 بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء جائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

إعادة تشكيل

يُعاد تشكيل مجلس أمناء جائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم لمدة سنتين، وذلك على النحو الآتي:

- | | |
|---------------|---|
| رئيساً | 1. الشيخة/ فاطمة بنت زايد بن صقر آل نهيان |
| نائباً للرئيس | 2. الدكتور/ خليفة راشد محمد الشعالي |
| عضواً | 3. الدكتورة/ أمينة خليفة محمد آل علي |
| عضواً | 4. الدكتور/ خالد عبدالرحمن الخاجة |
| عضواً | 5. الدكتور/ خالد محمد أحمد البلوشي |
| عضواً | 6. الدكتور/ سيف خليفة راشد الشعالي |
| عضواً | 7. الدكتورة/ نهلة أحمد حميد القاسمي |
| عضواً | 8. الدكتور/ محمد أحمد بن عمير المهيري |
| عضواً | 9. الدكتورة/ أمينة محمد حسن الهرمودي |
| عضواً | 10. السيدة/ نجيبة محمد حسن الرفاعي |
| مقرراً | 11. السيدة/ فائقة هلال جاسم بو هزاع |

المادة (2)

السريان والنشر

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية للإمارة.

صدر عنا في هذا اليوم الأربعاء الموافق 25 من شهر ربيع الأول 1447 هجرية الموافق 17 من شهر سبتمبر سنة 2025 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي
حاكم إمارة عجمان